مجلة العلوم القانونية و الاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

Eissn: 2676-1742

حل البرلمان وأثره على الأمن القانوني

Dissolution of Parliament and its impact on legal security

علي مجيد العكيلي [1] ، بوقرين عبد الحليم[2]*

[1] الجامعة المستنصرية (العراق). dralimajeed82@gmail.com

[2] جامعة الاغواط (الجزائر) .halim.ma@yahoo.fr

تاريخ ارسال المقال: 2023/03/06	تاريخ القبول: 2023/05/01	تاريخ النشر: 2023/06/01

*المؤلف المرسل

الملخص:

في بعض الأحيان يُحلّ مجلس النواب سواء عن طريق الحكومة أو عن طريق البرلمان نفسه، وهذا الحلّ يؤدي في أغلب الأحيان إلى انتهاك حقوق الأفراد وتعطيل الدور الرقابي للمجلس وبالتالي يمسّ الأمن القانوني الذي يُعد الركيزة الأساسية للدولة القانونية.

كلمات مفتاحية: حلّ البرلمان، الأمن القانوني، حقوق الأفراد.

Abstract:

Sometimes the Parliament is dissolved, whether by the government or through Parliament itself, and this dissolution often leads to the violation of the rights of individuals and the disruption of the oversight role of the Parliament, and thus affects legal security, which is the main pillar of the legal state..

Keywords: Dissolution of parliament, legal security, individual rights.

المقدمة Introduction

الحقيقية أنّ النظام البرلماني، هو أكثر الأنظمة انتشاراً في الأنظمة النيابية سواء كان النظام ملكي أو جمهوري، لأنّ هذا النظام يتكون من مجلس يقوم بتمثيل الشعب ويُعبِّر عن رأيه وأهدافه، ومن هذا المجلس (البرلمان) تنبثق جميع السلطات في الدولة، ومنها السلطة التنفيذية (الحكومة)، وتُوزَّع الاختصاصات بين السلطات بموجب الدستور، لكن في بعض الأحيان يُحلّ مجلس النواب سواء عن طريق الحكومة أو عن طريق البرلمان نفسه، وهذا الحلّ يؤدي في أغلب الأحيان إلى انتهاك حقوق الأفراد وتعطيل الدور الرقابي للمجلس وبالتالي يمسّ الأمن القانوني الذي يُعد الركيزة الأساسية للدولة القانونية.

أهمية البحث Research importance

تأتي أهمية البحث من خطورة تعرّض حقوق الأفراد، خلال فترة حل البرلمان، للانتهاك أو العصف بها ومن ثم يؤدي ذلك إلى المساس بالأمن القانوني، لأنّ الأخير يهدف إلى الاستقرار وعدم هدم الثقة المشروعة للأفراد.

إشكالية البحث Problematic of research

تكمن إشكالية البحث في التساؤل التالي: هل أنّ حق حل البرلمان يؤدي إلى انتهاك الأمن القانوني، وما هو تأثيره عليه خاصة أنّ الأمن القانوني من المتطلبات الضرورية لبناء الدولة القانونية؟

خطة البحث Research plan

سيتم تقسيم البحث على مقدمة وثلاثة مطالب، سنتناول في الأول التعريف بحل البرلمان وبيان أسبابه، وسنتناول في الثاني علاقة حل البرلمان بالأمن القانوني، أمّا الثالث فسينصرف إلى بيان المساس بالأمن القانوني أثناء حل البرلمان، ثم نُنهي بحثنا بخاتمةٍ نُبيّن فيها أهم النتائج والمقترحات التي توصَّلنا إليها.

التعريف بحقّ حلّ البرلمان وأسبابه

Introducing the right to dissolve parliament and its reasons

من المعلوم أنّ حق حلّ البرلمان يوجد في الأنظمة البرلمانية كون هذه الأنظمة الأكثر انتشاراً في النظم النيابية. وحقُّ الحلّ هو أحد الأُسس التي يقوم عليها مبدأ الفصل بين السلطات وتوازنها، حيث لا تطغى سلطة على سلطة أُخرى، وهذا ما يسمى بالسلاح الموازي بين السلطات، حيث تستطيع الحكومة حل البرلمان بينما يستطيع الأخير سحب الثقة من الحكومة. لذلك وللوقوف على مفهوم حق حل البرلمان، سوف نقسم هذا المطلب على فرعين وعلى النحو الآتي:

الفرع الأول: مفهوم حقّ حلّ البرلمان

The concept of the right to dissolve parliament

قبل الولوج في بيان مفهوم حلّ البرلمان، يجدر بنا تسليط الضوء على تعريفه في اللغة والاصطلاح وعلى النحو الآتي:

أولاً: المدلول اللغوي لحلّ البرلمان Linguistic meaning of dissolving parliament

حل البرلمان مصطلح مركب من مفردتين (حل) و(برلمان). ان كلمة (الحل) في اللغة العربية لها دلالات متعددة حسبما جاءت في معاجم اللغوية، منها حل الشيء، يحل، حلاً خلاف حرام، فهو حلال[1] أي وجب. وجاء بقوله تعالى: "واحل الله البيع"[2]. أما كلمة (البرلمان) في اللغة فهي مفردة مجالس، اسم مكان من جلس على: كأن يضع الورود على مجلسه، أو طائفة من الناس تخصص للنظر فيما يناط إليها من أعمال. (لقد اقر المجلس قرارين)، وتسمية المجلس النيابي (البرلمان) هو المكان الذي يجتمع فيه نواب الأُمة. طاولة المجلس: طاولة تُعقد عليها الاجتماعات: مجلس منتخب. مجلس أُمة، البرلمان، المجلس النيابي الذي يضم ممثلي الشعب[3]. وفي التنزيل العزيز، قال تعالى: "يا ايها الذين آمنوا إذا قيل لكم تفسحوا في المجالس فأفسحوا"[4].

ثانياً: المدلول الاصطلاحي لحلّ البرلمان Dissolving parliament as a term

يعرف حل البرلمان بأنه "وضع حد أو نهاية للمجلس التشريعي قبل الميعاد المحدد في الدستور"[5]. ويقصد بالحق في الحل أيضاً "الحق في فرط عقد أو وضع نهاية لمدة الفصل التشريعي لمجلس البرلمان أو إحداهما قبل نهاية المدة المقررة دستورياً"[6]. ويعرف أيضاً بأنه "إنهاء المجلس النيابي إذا كان البرلمان يشكل من مجلس واحد أو مجلسين قبل الميعاد المحدد دستورياً"[7].

من خلال التعريفات المذكورة أعلاه، يمكن لنا تعريف حلّ البرلمان بأنه: انتهاء مدة المجلس النيابي من قبل السلطة التنفيذية أو من قبل البرلمان ذاته قبل المدة المحددة دستورياً.

الفرع الثاني: أسباب حلّ البرلمان

The reasons of dissolving parliament

لم يعد حق حل البرلمان مطلق للسلطة التنفيذية تجاه السلطة التشريعية بل اتجهت الدساتير إلى ايجاد مجموعة من الأسباب أو الضوابط التي تؤدي إلى حل البرلمان[8]، أو قد تكون هنالك أسباباً لم تنص عليها الدساتير وإنما وُجِدت من خلال الواقع العملي. لذلك ومن خلال هذه الدراسة، سوف نُبين أهم هذه الأسباب التي نصت عليها الدساتير أو التي أوجدها الواقع العملي، وهذه الأسباب يمكن إجمالها بالآتي:

أولاً: الحلّ بسبب الخلاف بين الحكومة والبرلمان Dissolving parliament because of the dispute between the government and parliament

قد يقع خلاف بين البرلمان والحكومة في بعض المسائل، ويُعد هذا السبب الأكثر انتشاراً في الأنظمة البرلمانية، حيث تملك الحكومة حل البرلمان والأخير يملك سحب الثقة من الحكومة، وهذا ما يسمى بالسلاح الموازي، فهذا الحق الطبيعي للحكومة لمواجهة البرلمان لحسم النزاع دون عنف[9].

ثانياً: الحلّ بسبب الخلافات الحزبية Dissolving parliament because of partisan differences

تلعب الأحزاب السياسية دوراً مهماً في ضبط واستقرار النظام السياسي في البلد[10]، خاصة في الدول التي تُشكَّل حكوماتها في ظل التعددية الحزبية، ومن ذلك قد يقع خلاف بين الأحزاب فيؤدي إلى حل مجلس النواب لحسم هذا الخلاف.

ثالثاً: الحلّ بسبب تغير النظام الانتخابي للدولة Dissolving parliament because of the change in the electoral system of the state

قد تلجأ الحكومة إلى حل البرلمان بسبب تغيير النظام الانتخابي جرّاء التعديلات التي تلجأ إليها الحكومة في القوانين الانتخابية، ومن ثم تُعِدُّ موعداً لإجراء الانتخابات المبكرة قبل انتهاء مجلس النواب[11].

رابعاً: الحلّ بهدف دعم الأغلبية البرلمانية Dissolving parliament in order to support the parliamentary majority

يقوم هذا الحل بهدف دعم الأغلبية الموجودة أو تقوية الأغلبية الضعيفة داخل البرلمان لتقف إلى جانب الحكومة لتؤيدها ضماناً لاستقرار الحكم ومنع حدوث أي أزمة وزارية[12]، وهذا الحل تنطوي عليه مخاطر كثيرة للحكومة، إذ إنّ الانتخابات الجديدة قد لا تؤدي الغرض منها، وهو دعم الأغلبية البرلمانية، بل تؤدي إلى أن تفقد الحكومة السلطة[13].

يتضح مما تقدم من هذه الأسباب أنّ حل البرلمان هو انتهاء المدة النيابية قبل موعدها المحدد دستورياً بسبب ما ذُكِر، كما إنّ هنالك أسباباً أُخرى تؤدي إلى حل البرلمان ومنها التعديلات الدستورية أو حل البرلمان لفضّ أزمةٍ دستوريةٍ نابعةٍ عن وجود خلاف بين مجلسيه، كل ذلك يؤدي إلى انتهاء مجلس النواب والدعوة إلى انتخابات جديدة حسب ما نصّ عليه الدستور.

كما يمكن لرئيس الجمهورية حل البرلمان في بعض الدساتير العربية مثل الدستور الجزائري في نص المادة 151 منه.

المطلب الثاني: علاقة حلّ البرلمان بالأمن القانوني

The relationship of dissolving Parliament with legal security

يُعد الأمن القانوني أحد أهم الأُسس التي تقوم عليها الدولة القانونية. ويقصد بالأمن القانوني بصفة عامة "فكرة تظل تحتها مقتضيات عدة، كالثبات، والضمان، والحماية، والتأمين، واليقين، والثقة"[14]. هذا وقد عرّف أحد الفقه الأمن القانوني بأنه "مبدأ دستوري عام يحكم عمل السلطات العامة بثلاثيتهم المعروفة، وهو الشعور بالطمأنينة أو السكينة يلامس وجدان المخاطبين بالقانون تجاه أعمال السلطات العامة تشريعاً وتنفيذاً وقضاءً"[15]. وجاء أيضاً في التقرير السنوي لمجلس الدولة الفرنسي لسنة 2006 أنّ مبدأ الأمن القانوني يقتضي أن يكون المواطن قادراً على تحديد ما هو مباح وما هو محظور بموجب القانون المطبَّق، دون أن يستدعي ذلك من جانب مجهودات غير محتملة من أجل بلوغ هذه النتيجة، بذلك يجب أن تكون القوانين الصادرة واضحة ومفهومة ولا تخضع مع الزمن لتغييرات مفرطة وبالأخص غير متوقعة[16].

لذلك فإنّ الأمن القانوني يهدف إلى الاستقرار وعدم هدم التوقعات، لكن في بعض الأحيان قد يُنتهك الأمن القانوني لأسباب عديدة، منها حلّ البرلمان قبل المدة المحددة دستورياً لأسباب تم ذكرها، وهذا الحل يُعطِّل حقوق الأفراد ويعصف بها، لأنّ التشريع في الظروف الطبيعية بوجود البرلمان يمتاز بالقدرة على حماية الحقوق والمراكز القانونية. يقول الفقيه إسمان Esmein في هذا المعنى "إنّ الذي يسيغ على التشريع ميزته في حماية الحقوق هو طبيعته ذاتها، فهو لا يقرّ شيئاً لمصلحةٍ فردية بل يتوخّى مصلحة الجميع، ولا يضع قاعدةً لفردٍ بالذات، بل يضعها لجميع الناس، وفي وقائع مستقبلية، وعلى وجهٍ دائم"[17].

لذلك فأن حلّ البرلمان يؤدي إلى تعطيل العملية التشريعية وانتقال سلطة التشريع إلى الحكومة، دون وجود رقابة على أعمال الحكومة، وهذا ما يؤثر على حقوق الأفراد ومراكزهم القانونية التي اكتسبوها خلال وجود السلطة التشريعية، لأن الحكومة خلال فترة حلّ البرلمان وانتقال سلطة التشريع إليها من الممكن أن تُصدر قرارات لها قوة القانون، ومن ثم فإنّ البرلمان الجديد غير مُلزَم بالموافقة على قرارات الحكومة التي اتخذتها أثناء حل البرلمان، بل يمكن للبرلمان الجديد أن يرفضها ولا يناقشها أو يقوم بإدخال تعديلات عليها، فإمّا أن يتقبلها كما هي أو يرفضها كلياً، وبالتالي فإنّ عدم الموافقة على الأوامر التشريعية، قد يؤثر على مبدأ الأمن القانوني، وأيضاً للقضاء دورٌ في إيقاف إجراءات الحكومة خلال فترة حل البرلمان، ومثال ذلك إصدار المحكمة الاتحادية العليا في العراق قرارها بتاريخ 2022/5/15 بأنّ الحكومة لا يمكن لها اقتراح مشاريع القوانين وعقد القروض أو التعيين في المناصب العليا في الدولة والإعفاء منها أو إعادة هيكلة الوزارات والدوائر[18] لأنّ الحكومة قامت خلال فترة حل البرلمان بتعيين درجات خاصة في الدولة وحين قُدِّمَ طلب إلى المحكمة المذكورة أعلاه للاستفسار، كان قرارها بعدم صلاحية الحكومة بذلك.

مما تجدر الإشارة إليه، أنّ الأمر يختلف في حال إذا كان المجلس غير منعقد، فإنّ بعض الدساتير خوّلت الحكومة في حال إذا كان المجلس في فترة غير انعقاد، ومن هذه الدساتير، الدستور الأردني لعام 1952 في المادة (94) والتي نصت على "عندما يكون مجلس الأُمة غير منعقد، يحق لمجلس الوزراء بموافقة الملك أن يضع قوانين مؤقتة لمواجهة الطوارئ التالية: الكوارث العامة، حالة الحرب والطوارئ، الحاجة إلى نفقات مستعجلة لا تحتمل التأجيل، ولهذه

القوانين قوة القانون، على أن تُعرض على المجلس في أول اجتماع يعقده، فإذا أقرّها وجب على مجلس الوزراء بموافقة الملك أن يعلن بطلان نفاذها فوراً ومن تاريخ ذلك الإعلان يزول ما كان لها من قوة القانون على أن لا يؤثر ذلك في العقود والحقوق المكتسبة[19]. وعُدِّلت هذه المادة عام 1958 وأُضيفت لها كلمة (منحلاً) بجانب غير منعقد إلى نهاية المادة وأُضيف إلى المادة "أن يقرّ هذه القوانين أو لا يقرها".

يتضح من النص الدستوري أعلاه أنّه خلال فترة حل البرلمان قد حفظ الحقوق المكتسبة وعدم المساس بها لأن هذه الحقوق هي صورة من صور الأمن القانوني، ويقصد بالحق المكتسب هو الحق الذي لا يجوز لأي سلطة من سلطات الدولة سلبه أو انتهاكه فحقوق الأفراد (اكتسبوها) بطريق مشروع وبموجب القوانين والقرارات النافذة متى ما كانت تتعلق بممارسة إحدى الحريات العامة والحقوق الأساسية التي ينص عليها الدستور[20]. ويُعرف الحق المكتسب بأنه "الحق الذي يدخل في الذمة"[21]. كذلك يُعد المكتسب الحفاظ على المراكز القانونية التي نجمت عن تصرف قانوني معين، وهو يقوم على مبدأ مهم وهو مبدأ الأمن القانوني أو أحد صوره، والهدف من ذلك هو استقرار المراكز القانونية للأشخاص بما يكفل حماية الحقوق والحريات من الآثار السلبية والقانونية التي قد تنبع عن التشريع من خلال إصدار قوانين أو مراسيم تتسم بالتقيُّد وعدم التجانس أو التكامل وذلك بسبب عدم وجود البرلمان ومثال ذلك القوانين المالية أو القوانين الإجرائية لأنّ الحكومة غير مختصة في مجال التشريع لأنّ البرلمان هو السلطة الوحيدة المختصة بالتشريع.

أخيراً، يمكن القول أنّ الأمن القانوني، هو العنصر الأساس والركيزة الصُّلبة التي تقوم عليها المجتمعات، حيث يؤسس قوتها ويضمن سلامتها واستمرارها من خلال توافره فيها، فهو مصطلح ملازم لكل مجالات الحياة داخل المجتمع وخارجه وشرط من شروط جودة القانون التي تضمن الأمن دون مفاجآت وحسن تنفيذ الالتزامات والتحقيق الفعلي والدائم لأهداف المعنيين بالقانون[22]. وعلى هذا فإنّ الأمن القانوني يتطلب مناخاً قانونياً سليماً من وجود سلطة تشريعية فعّالة تقوم بتشريع القوانين على الوجه المطلوب[23].

المطلب الثالث: المساس بالأمن القانوني أثناء حلّ البرلمان

Violating legal security during the dissolution of parliament

يتحقق الأمن القانوني من خلال المحافظة على استقرار المراكز القانونية ودعم الثقة في العلاقات القانونية، لكن في بعض الأحيان قد لا يتحقق الأمن القانوني أو يتعطل، وذلك لأسباب عدة، ومن هذه الأسباب: حل البرلمان، أي انتهاء مدة المجلس التشريعي قبل المدة المحددة دستورياً، وهذا الحل يؤدي إلى تعطيل مشاريع القوانين، ومن هذه المشاريع مشروع الموازنة العامة للدولة، فإنّ عدم إقرار الموازنة العامة للدولة في وقتها المحدد دستورياً يؤدي إلى انتهاك الأمن القانوني، لأنّ قانون الموازنة العامة عندما يتجاوز نطاقه الزمني يفقد بالتبعية دوره في ضمان الاستقرار وحماية الثقة بين الأفراد في نظامهم القانوني الذي يحكمهم[24]. لذلك تحتل فكرة الاستقرار القانوني حيّزاً أساسياً عند وضع قانون الموازنة العامة، لأنّ الأخيرة بوصفها الإدارة الأساسية لتنظيم العلاقات وخاصة الوظيفة بين أفراد المجتمع، يجب أن يكون هذا التنظيم محقِّقاً للاستقرار والانضباط في المراكز القانونية[25]، لكن عند تأخُّر إقرار الموازنة العامة، يؤثر هذا التأخير على الاستقرار القانوني الذي يُعد من الغايات الأساسية التي تهدف إلى تحقيقها كل الأنظمة القانونية،

لأنّ تحقيق الاستقرار القانوني يؤدي إلى تحقيق السكينة والاطمئنان[26]. ولذلك فإنّ كل نظام قانوني يهدف إلى تحقيق الثبات والاستقرار في التغيرات الكثيرة التي يسببها إقرار الموازنة العامة، فمتى كانت تصدر في موعدها المحدد ولّدت استقراراً في الحقوق الشخصية والمراكز القانونية[27]. وخلاف ذلك يؤدي إلى انتهاك الأمن القانوني، كون الموازنة العامة تمثل إيرادات ونفقات للدولة وتُبنى عليها حقوق الأفراد، وبسبب التأخر في إقرارها يؤدي إلى انتهاك تلك الحقوق من حيث المدد القانونية، ومثال ذلك احتساب شهادة الخريجين من الموظفين و تأخر الترقيات والعلاوات الوظيفية لجميع الموظفين ونقل الخدمات بين وزارات الدولة[28]. كل ذلك يؤدي إلى المساس بالأمن القانوني كون الأخير يهدف إلى تحقيق استقرار المراكز القانونية والحقوق المكتسبة للأفراد على اختلافهم[29]. لهذا فأن الأمن القانوني يشترط استقرار القانون والحفاظ على النظام العام، وإنّ تأخر إقرار الموازنة العامة للدولة بسبب حل البرلمان يساعد على المساس بالانتقاص أو الحرمان الكلي أو الجزئي للحقوق الدستورية والقانونية التي يحميها الأمن القانوني والتي تتحقق عندما يتم إقرار الموازنة العامة للدولة في موعدها القانوني. فحلّ البرلمان يؤدي إلى تأخر إقرار الموازنة العامة وخاصة إذا كانت الموازنة العامة قد تحولت من السلطة التنفيذية إلى البرلمان لإقرارها، وبذلك يفقد البرلمان صفته بمجرد صدور قرار الحلّ ويُمنع المجلس من أن يعقد أي اجتماع أو أن يصدر أية قرارات، وهذا ما حدث في العراق عام 2019 وإلى الآن لم تقرّ الموازنة العامة، فضلاً عن أنّ دستور جمهورية العراق لعام 2005 لم يحدد في المادة (57) منه، المدة الزمنية للتصويت على الموازنة العامة، بل جاءت هذه المادة مطلقة دون تحديد[30] فيتسبّب ذلك بتأخر إقرار الموازنة العامة للدولة، في حين هنالك بعض الدول، ومنها لبنان، أجازت حل البرلمان في حال رفض البرلمان الموازنة وذلك يعد ضماناً للأمن القانوني، حيث نص المادة (65) الفقرة (4) من دستور لبنان لعام 1926 المعدل على "تناط السلطة الإجرائية بمجلس الوزراء، ومن الصلاحيات التي يمارسها، حل مجلس النواب بطلب من رئيس الجمهورية... وفي حال ردّه الموازنة برمتها بقصد شلّ يد الحكومة عن العمل"[31].

وفي رأينا أنّ هذا النص الدستوري يُعد ضماناً لحقوق الأفراد لأنّه يحقق الأمن القانوني الذي يُعد أهم أُسس بناء الدولة القانونية، لأنّ في حلّ البرلمان وعدم إقرار الموازنة العامة للدولة تكون حقوق الأفراد عُرضةً للمساس والتعطيل، لذلك يجب أن يتم حظر ممارسة حلّ البرلمان في أوقات معينة وخاصة خلال فترة مناقشة مشروع الموازنة العامة. لهذا حظرت بعض الدساتير حلّ البرلمان أثناء فترة حالة الضرورة، لأنّ ذلك يضمن حماية حقوق الأفراد من الانتهاك. فإنّ المصلحة العامة تقتضي الّا يفقد الأفراد الثقة والاطمئنان على استقرار حقوقهم ومراكزهم القانونية، وبخلافه يؤدي إلى زعزعة الأمن والطمأنينة لديهم ويعصف بالاستقرار القانوني ويفقدهم الثقة المشروعة بالدولة وقوانينها.

الخاتمة Conclusion

بعد أنْ انتهينا من إيراد أهم الأفكار في موضوع (حل البرلمان وأثره على الأمن القانوني)، توصَّنا إلى نتائج ومقترحات، نقف عليها في البيان التالي:

أولاً: النتائج Results

1. إنّ حق حل البرلمان هو حقّ دستوريّ نصّت عليها الدساتير، وهذا الحقّ سلاح تملكه الحكومة تجاه البرلمان والأخير يملك سلاح سحب الثقة من الحكومة وهذا ما يسمى السلاح الموازي بين السلطتين.
2. تبين أنّ حل البرلمان يؤدي إلى المساس بالأمن القانوني وانتهاكه وخاصة في حالة تأخر إقرار الموازنة العامة للدولة وعدم إقرارها قبل حل البرلمان، لأنّ في ذلك تنتهك حقوق الأفراد ويُعصف بها.
3. إنّ الدستور العراقي لعام 2005 لم يعالج مشكلة تأخر إقرار الموازنة في حالة حلّ البرلمان قبل إقرارها، وبالتالي هذه المشكلة سوف تؤدي إلى زعزعة الأمن القانوني.

ثانياً: المقترحات Suggestions

1. نقترح على مجلس النواب العراقي تعديل نص المادة (75) من دستور جمهورية العراق لعام 2005 وذلك بإضافة مدة زمنية لهذه المادة لغرض إقرار الموازنة وبذلك يتحقق الأمن القانوني.
2. نقترح على مجلس النواب العراقي تعديل نص المادة (64) من دستور جمهورية العراق لعام 2005 وأنْ يُضاف إليها: عدم جواز حل البرلمان خلال فترة عرض الموازنة العامة للدولة على التصويت.

قائمة المراجع References

- **القرآن الكريم.**

أولاً: المعاجم والقواميس

1. مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، ط4، القاهرة، 2004.
2. أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، القاهرة، 2008.

ثانياً: الكتب

1. د. أحمد إبراهيم حسن، غاية القانون (دراسة في فلسفة القانون)، دار المطبوعات الجامعية الحديثة، الإسكندرية، 2000.
2. د. أحمد عبد اللطيف إبراهيم السيد، دور رئيس الدولة في النظام السياسي الديمقراطي النيابي البرلماني، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض، 2014.
3. د. بشير علي محمد الباز، حق حل المجلس النيابي في الدساتير المعاصرة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2004.
4. بلخير محمد آيت عودية، الأمن القانوني ومقوماته في القانون الإداري، منشورات دار الخلدونية، الجزائر، 2018.
5. د. جهاد زهير ديب الحرازين، حق حل البرلمان في النظم الدستورية، ط1، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2013.
6. د. حسين احمد مقداد، مبدأ الأمن القانوني كأساس لعمل القاضي الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، 2017.
7. د. خليل عبد المنعم خليل مرعي، حل البرلمان بين النظرية والتطبيق، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2013.
8. د. دانا عبد الكريم سعيد، حل البرلمان وآثاره القانونية على مبدأ استمرارية أعمال الدولة، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2010.
9. د. رفعت عيد سيد، مبدأ الأمن القانوني، دراسة تحليلية في ضوء أحكام القضاء الإداري والدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، 2011.
10. د. سليمان الطماوي، السلطات الثلاث في الدساتير المعاصرة وفي الفكر السياسي الإسلامي، دار الفكر العربي، ط6، القاهرة، 1996.
11. صبرينة بوزيد، الأمن القانوني لأحكام قانون المنافسة، ط، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2018.
12. د. علي مجيد العكيلي، مبدأ الأمن القانوني بين النص الدستوري والواقع العملي، المركز العربي للبحوث العلمية، القاهرة، 2019.
13. د. يس محمد محمد الطباخ، الاستقرار كغاية من غايات القانون، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2000.

ثالثاً: المراجع الأجنبية

Conseil d'Etat Securrrite Juridiqueet complexite droit, Rapport – public, 2006.

رابعاً: البحوث والأُطروحات

1. بلحمزي فهيمة، الأمن القانوني للحقوق الدستورية، أُطروحة دكتوراه مقدمة كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، الجزائر، 2018.
2. خالد عباس مسلم، حق الحل في النظام النيابي البرلماني، أُطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق، جامعة عين شمس، القاهرة، 1997.
3. د. عبد المجيد غميجة، مبدأ الأمن القانوني وضرورة الأمن القضائي، بحث منشور في مجلة الحقوق المغربية، العدد 7، 2009.
4. د. عبد المجيد لغذاري و فطيمة جدو، الأمن القانوني والأمن القضائي، بحث منشور في مجلة الشهاب، معهد العلوم الإسلامية، جامعة حمة لخضر الوادي، العدد 2، مجلد 4، الجزائر، 2018.
5. د. علي مجيد العكيلي، تأخر إقرار الموازنة العامة للدولة وأثرها على مبدأ الأمن القانوني، بحث منشور في مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، العدد 47، السنة الثالثة عشر، كلية القانون جامعة الكوفة، 2020.
6. د. عبد الرزاق أحمد السنهوري، مخالفة التشريع للدستور والانحراف في استعمال السلطة التشريعية، بحث منشور في مجلس الدولة المصري، السنة الثالثة، 1952.
7. د. لمى علي الظاهري، نظرية حل البرلمان وتطبيقاتها لدى الأنظمة النيابية المعاصرة (العراق أنموذجاً)، أُطروحة دكتوراه مقدمة إلى الجامعة اللبنانية، لبنان، 2014.
8. د. مصطفى كامل ياسين، تنازع القوانين في الزمان، بحث منشور في مجلة الأحكام القضائية العدد5، 1953.

خامساً: الدساتير والقوانين

- دستور لبنان لعام 1926 المعدل.
- دستور الأردن لعام 1952 المعدل.
- دستور جمهورية العراق لعام 2005.
- الدستور الجزائري 2020
- قرار المحكمة الاتحادية العليا في العراق، العدد 121/ اتحادية/ 2022.

الهوامش:

(1) مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، ط4، القاهرة، 2004، ص130.

(2) الآية 275 من سورة البقرة.

(3) أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، القاهرة، 2008، (مادة مجالس).

(4) الآية 11 من سورة المجادلة.

([5]) د. خليل عبد المنعم خليل مرعي، حل البرلمان بين النظرية والتطبيق، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2013، ص81.

([6]) د. أحمد عبد اللطيف إبراهيم السيد، دور رئيس الدولة في النظام السياسي الديمقراطي النيابي البرلماني، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض، 2014، ص303.

([7]) د. سليمان الطماوي، السلطات الثلاث في الدساتير المعاصرة وفي الفكر السياسي الإسلامي، دار الفكر العربي، ط6، القاهرة، 1996، ص525.

([8]) د. جهاد زهير ديب الحرازين، حق حل البرلمان في النظم الدستورية، ط1، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2013، ص151.

([9]) د. بشير علي محمد الباز، حق حل المجلس النيابي في الدساتير المعاصرة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2004، ص72.

أنظر كذلك المادة 108 من الدستور الجزائري لسنة 2020

([10]) د. لمى علي الظاهري، نظرية حل البرلمان وتطبيقاتها لدى الأنظمة النيابية المعاصرة (العراق أنموذجاً)، أُطروحة دكتوراه مقدمة إلى الجامعة اللبنانية، لبنان، 2014، ص100.

([11]) خالد عباس مسلم، حق الحل في النظام النيابي البرلماني، أُطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق، جامعة عين شمس، القاهرة، 1997، ص174.

([12]) د. دانا عبد الكريم سعيد، حل البرلمان وآثاره القانونية على مبدأ استمرارية أعمال الدولة، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2010، ص100.

([13]) د. بشير علي محمد باز، المرجع السابق، ص77.

([14]) بلخير محمد آيت عودية، الأمن القانوني ومقوماته في القانون الإداري، منشورات دار الخلدونية، الجزائر، 2018، ص20.

([15]) د. حسين احمد مقداد، مبدأ الأمن القانوني كأساس لعمل القاضي الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، 2017، ص64.

([16]) Conseil d'Etat Securrrite Juridiqueet complexite droit, Rapport public, 2006, p.281.

([17]) د. عبد الرزاق أحمد السنهوري، مخالفة التشريع للدستور والانحراف في استعمال السلطة التشريعية، بحث منشور في مجلس الدولة المصري، السنة الثالثة، 1952، ص41.

([18]) قرار المحكمة الاتحادية العليا، العدد 121/ اتحادية/ 2022.

([19]) نص المادة (94) من دستور الأردن لعام 1952 المعدل.

([20]) د. علي مجيد العكيلي، مبدأ الأمن القانوني بين النص الدستوري والواقع العملي، المركز العربي للبحوث العلمية، القاهرة، 2019، ص42.

([21]) د. مصطفى كامل ياسين، تنازع القوانين في الزمان، بحث منشور في مجلة الأحكام القضائية العدد5، 1953، ص184.

([22]) د. عبد المجيد لغذاري وفطيمة جدو، الأمن القانوني والأمن القضائي، بحث منشور في مجلة الشهاب، معهد العلوم الإسلامية، جامعة حمة لخضر الوادي، العدد 2، مجلد 4، الجزائر، 2018، ص387.

([23]) د. عبد المجيد غميجة، مبدأ الأمن القانوني وضرورة الأمن القضائي، بحث منشور في مجلة الحقوق المغربية، العدد 7، 2009، ص14.

([24]) د. رفعت عيد سيد، مبدأ الأمن القانوني، دراسة تحليلية في ضوء أحكام القضاء الإداري والدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، 2011، ص17.

([25]) د. أحمد إبراهيم حسن، غاية القانون (دراسة في فلسفة القانون)، دار المطبوعات الجامعية الحديثة، الإسكندرية، 2000، ص179.

([26]) د. يس محمد محمد الطباخ، الاستقرار كغاية من غايات القانون، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2000، ص179.

([27]) صبرينة بوزيد، الأمن القانوني لأحكام قانون المنافسة، ط، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2018، ص45.

([28]) د. علي مجيد العكيلي، تأخر إقرار الموازنة العامة للدولة وأثرها على مبدأ الأمن القانوني، بحث منشور في مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، العدد 47، السنة الثالثة عشر، كلية القانون جامعة الكوفة، 2020، ص86.

([29]) بلحمزي فهيمة، الأمن القانوني للحقوق الدستورية، أُطروحة دكتوراه مقدمة كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، الجزائر، 2018، ص40.

([30]) نصت المادة (57) من دستور جمهورية العراق لعام 2005 على "لمجلس النواب دورة انعقاد سنوية بفصلين تشريعيين أحدهما ثمانية أشهر، يحدد النظام الداخلي كيفية انعقادها، ولا ينتهي فصل الانعقاد الذي تعرض فيه الموازنة العامة إلّا بعد الموافقة".

([31]) المادة (65) من دستور لبنان لعام 1926 المعدل.